الأمم المتحدة

A/C.5/52/SR.29

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

2 February 1998
Arabic
Original: English

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة التاسعة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الجمعة، ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد شودري ..... (بنغلاديش)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٣ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع)

(أ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

(ج) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (تابع)

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records, Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

97-82806

تنظيم الأعمال

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٥

البند ١١٣ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع) (A/52/261، و A/52/381 و A/52/518):

(أ) **معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث** (A/52/5/Add.4)

(ج) **صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين** (A/52/5/Add.5)

١ - **السيد غييسدال** (النرويج): أعرب عن تأييده الكامل، دون تحفظ، لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات الذي تتسم مهمته بأهمية متزايدة باستمرار نظرا لتدابير التقشف التي أملتها خطورة الحالة المالية للمنظمة. ومن جهة أخرى، دعا مجلس مراجعي الحسابات إلى عدم التردد في إبراز حالات الإدارة الجيدة التي يمكن أن تتخذ أمثلة، فهذا أمر يتفق مع هدفهم الأساسي المتمثل في تحسين تنفيذ البرامج.

٢ - وأضاف قائلا إن جهاز مراقبة إدارة مؤسسات الأمم المتحدة يبدو الآن منظما بشكل جيد ومنسقا بصورة جيدة نسبيا. وقد علم الوفد النرويجي مع الارتياح بأن اجتماعا ثلاثيا سيعقده مجلس مراجعي الحسابات ولجنة التفتيش المشتركة ومكتب المراقبة الداخلية من أجل تعزيز التنسيق والتعاون فيما بينها. وفي المقابل، لا تزال التوصيات الصادرة عن المراجعات السابقة تطبق بطرق متفاوتة كما يتضح من تقرير الأمين العام (A/52/381). وإن فائدة مراجعة الحسابات تكمن إلى حد ما في متابعتها. وقال إنه لا بد من الترحيب بمثابرة مجلس مراجعي الحسابات، وفقا لنصيحة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، على تقديم توصيات أفضل تركيزا وأكثر دقة والإشارة إلى التوصيات السابقة التي لم يأخذها المجلس في الاعتبار بصورة كافية.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع **أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:** Chief of the Official Records, Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

٣ - واستطرد قائلا إن شاغل تحسين الإدارة خارج المقر، ولا سيما فيما يتعلق بأثر مراجعة الحسابات وإدارة الموجودات وتصفية العمليات التي انتهت ولايتها يظل من مواضيع الساعة فعليا. وأنه ينبغي كذلك أن تعمل أجهزة الأمم المتحدة بصورة متناسقة على مستوى البلدان لتعزيز قدرات الجهات الفاعلة في مجالي الإنجاز والتنفيذ، وذلك على سبيل المثال بتنسيق الرقابة على عمليات متابعة مراجعة الحسابات. وذكر أنه ينبغي النظر في كافة استنتاجات مجلس مراجعي الحسابات في نهاية فترة السنتين المالية، كما اقترحت اللجنة الاستشارية، ومن الأفضل أن تضطلع بهذا العمل لجنة التنسيق الإدارية.

٤ - وقال، فيما يتعلق بالأرصدة التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، إن معظم استنتاجات مجلس مراجعي الحسابات وتوصياته لا تزال تنصب على الشركاء المنفذين، الذين يلاحظ مراجعو الحسابات استمرار وجود عدة فئات من فئات المخالفات الكبيرة في أوساطهم. وذكر أنه بما أن نشاط مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يضطلع به بصورة أساسية خارج المقر، ويستدعي على نحو متزايد الاستعانة بالمنظمات غير الحكومية، فمن الطبيعي أن تكون عمليات المراقبة، على درجة خاصة من الصعوبة. وقال إن النرويج ترحب بالجهود المبذولة لحل هذه المشاكل وتحيي جودة قيادة المفوضية وإدارتها وذلك دون إنكار لأهمية كثرة مراجعة الحسابات.

٥ - وأضاف أن النرويج توافق على التوصيات المتعلقة بضرورة النظر إلى نفقات تنفيذ البرامج والنفقات الإدارية بعين ناقدة من ناحية، وتخطيط المشاريع وتحديد الأهداف من ناحية أخرى. وقال إن النرويج أحاطت علما كذلك بالملاحظات الخاصة بالبرامج ذات الأثر السريع: فهذه الصيغة تبدو مفيدة، ولكن ربما ينبغي إيجاد وسائل أخرى لتناول المشكلة. وقال أخيرا إن النرويج ترى أن الملاحظات التي أبداها مراجعو الحسابات بشأن المشتريات والموارد البشرية ملائمة للغاية، ولا سيما إذا ما أخذنا في الاعتبار أن المفوضية تنتهج اللامركزية في الاضطلاع بأعمالها بصورة متزايدة.

٦ - **السيد مواكاواغو** (جمهورية تنزانيا المتحدة): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين وأعرب عن اغتباطه بوضوح تقارير مجلس مراجعي الحسابات وسهولة استخدامها. وأشار إلى أن اللجنة الاستشارية اقترحت إعداد هذه التقارير كل سنتين من أجل مزامنتها مع التقارير المعنية بالأرصدة والبرامج الأخرى. وذكر أنه ينتظر باهتمام معرفة رد فعل الإدارتين المعنيتين في الدورة الثالثة والخمسين للجمعية.

٧ - وأضاف أن مجموعة الـ ٧٧ والصين تؤيد بشكل عام استنتاجات وتوصيات مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية. وذكر أنه مع إيلاء الاهتمام الكبير إلى أنشطة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإنه يتمنى أن تجد هذه التوصيات المتابعة في أسرع وقت ممكن وألا يكون مصيرها كمصير عدة توصيات سابقة يعود تاريخ بعضها إلى عام ١٩٩٣ والتي أصبحت نسيا منسيا. وينبغي للإدارتين السعي فورا إلى تطبيق كل توصيات مراجعي الحسابات.

٨ - وأضاف أنه من المطمئن ملاحظة أن مجلس مراجعي الحسابات استطاع تكوين وجهة نظر، بدون تحفظ، بشأن البيانات المالية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث. وأن هذا الأخير قد قام، وفقا لما قدم إليه من نصح،

باتخاذ التدابير الرامية إلى تحسين المحاسبة في مجال موجوداته المعمرة وتجهيز جداول الحسابات فيما بين دوائر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كما راعى بصورة عامة المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وذكر أن مراجعي الحسابات هم محقون رغم ذلك في إصرارهم على حل مشكلة العجز التي يعاني منها منذ أمد بعيد صندوق "الهبات لأغراض خاصة" في أسرع وقت ممكن، وتقديم توصية إلى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بأن يشطب من حساباته كل المبالغ التي لا يمكن استردادها. واستطرد قائلا إن مجموعة الـ ٧٧ والصين يساورها القلق أيضا بشأن العجز الكبير الذي عانى منه الصندوق العام في عام ١٩٩٦ وكذلك عدم كفاية الأرصدة المتاحة لضمان مستقبل الصندوق في المدى البعيد. وأشار إلى أن المجموعة توافق على فكرة اللجنة الاستشارية القائلة بأنه ينبغي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ومنظومة الأمم المتحدة استشارة مكتب الشؤون القانونية بهدف الحسم النهائي لمسألة رد أو عدم رد المعهد بعض نفقات للأمم المتحدة.

٩ - واستطرد قائلا إن مجموعة الـ ٧٧ والصين تحيط علما بأن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث اتخذ التدابير الرامية إلى تحسين تخطيط البرامج ومتابعتها وتقييمها وهو مجال لا يزال يتعين تحقيق المزيد من التقدم فيه. وأضاف قائلا إن البرامج الخمسة التي استعرضها مراجعو الحسابات أنجزت دون تجاوز في الميزانية وأن طريقة تقييم جودة وأثر أدوات التدريب كانت مرضية. وأنه فيما يتعلق بأربعة من البرامج الخمسة، وضع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث برامج مساعدة محددة بصورة جيدة، وأنه فيما يتعلق بالبرنامج الخامس كان يتعين تحديد أهداف أكثر وضوحا والدأب بصورة أكبر على اختيار الشركاء المنفذين على النحو الملائم وضمان متابعة التنفيذ وقياس القيمة المضافة للمشاريع الرائدة.

١٠ - وأضاف قائلا إن مجلس مراجعي الحسابات كشف المزيد من المشاكل في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وهو موضوع يثير قلقا كبيرا. فالمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة لم تطبق حتى الآن، ويتعين حتما فعل ما هو ضروري لتطبيقها. وذكر أن مجموعة الـ ٧٧ والصين توافق على عدد من توصيات مراجعي الحسابات المتعلقة بمشاكل الإدارة المالية. وأنه على صعيد إدارة البرامج، تشعر المجموعة بالقلق إزاء عدم وجود معايير فيما يتعلق بتنفيذ البرامج ونفقات الدعم الإداري. وذكر أنه ينبغي أن تكون للمشاريع أهداف محددة بصورة جيدة كما أنه يتعين متابعة تنفيذها عن كثب وأن يتم تقييمها بعناية أكبر. كما يتعين تحديد محتوى المشاريع الفرعية والمثابرة أكثر على تقييم كفاءات الشركاء المنفذين.

١١ - واستطرد قائلا إن الممارسات التي يمكن انتقادها المتعلقة بتعيين المستشارين والخبراء هي عنصر آخر مثير للقلق بحثه مجلس مراجعي الحسابات باستفاضة في تقريره. وإن مجموعة الـ ٧٧ والصين توافق دون تحفظ على التوصيات المقدمة في هذا الشأن. وذكر أنه بعد التأكد من أن اللجوء إلى الكفاءات الخارجية أمر لا مفر منه، ينبغي إعداد قائمة شروط كاملة ومفصلة، كما يتعين استكمال قائمة المستشارين وزيادة استخدامها مع مراعاة أن يكون التوزيع الجغرافي للأشخاص المستخدمين واسعا بقدر الإمكان وتجنب تكرار منح العقود لمستشارين بعينهم.

١٢ - وأضاف قائلا إنه وفقا لاقتراح اللجنة الاستشارية يمكن لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تأخذ من جديد، من أجل تعزيز نظام إدارة موجوداتها، بالنظام الذي وضعته مؤخرا إدارة عمليات حفظ السلام بعد

تكييفه. وذكر أن مجموعة الـ ٧٧ والصين تتفق أيضا مع اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بضرورة وقف الحالات الشاذة وتفادي التأخير عند رد مصاريف السفر وتصفية حساب السلف المقبوضة لهذا الغرض. وأما على صعيد المشتريات، فعلى الرغم من بعض التقدم الذي أُحرز، فإن ما يثير القلق هو أن نسبة كبيرة جدا من الصفقات، من حيث العدد والقيمة، ترسى على شركات من البلدان المتقدمة. والمفوضية محقة في التوصية بشراء ما يمكن شراؤه في الموقع وفقا لشروط ملائمة، ولكن ذلك لا يحول دون ضرورة إعداد قائمة موردين تكون متنوعة بقدر الإمكان من الناحية الجغرافية وبذل الجهد لكي تدرج في هذه القائمة كل الشركات من البلدان النامية التي تفي بالشروط المطلوبة.

١٣ - وأضاف قائلا إن مجموعة الـ ٧٧ والصين تولي اهتماما كبيرا لأنشطة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ولذلك تأمل أن تستطيع الملاحظة في القريب العاجل أن إدارة هاتين المؤسستين قد تحسنت.

١٤ - **السيد ياماغيوا** (اليابان): أعرب عن تقديره لنوعية أعمال أجهزة مراجعة الحسابات والمراقبة التي تمثل جزءا من مجلس مراجعي الحسابات وتمنى لو أن هذه الأجهزة زادت من توثيق علاقات التعاون والتنسيق فيما بينها. وأضاف أن تقارير مجلس مراجعي الحسابات، ولا سيما التقرير الخاص بالتبرعات التي تديرها المفوضية قد قدمت بطريقة جيدة. وأن ملخصات الاستنتاجات والتوصيات الواردة في أول التقرير، والتي تتضمن إحالات إلى الفقرات التي تشمل معلومات مفصلة، تعتبر ذات فائدة عملية كبيرة. وأضاف أن انتهاج مثل هذا النموذج في العرض يمكن أن يفيد عددا من وثائق المنظمة.

١٥ - واستطرد قائلا إنه دون التقليل من أهمية وملاءمة ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات بشأن المفوضية، فإن الوفد الياباني يرى أنه تقدر التدابير المتخذة الرامية إلى متابعة تلك الملاحظات والواردة في تقرير الأمين العام (A/52/381)، حق قدرها، كما يجدر أيضا أن تراعى الظروف الاستثنائية التي يتعين أن تمارس فيها المفوضية أنشطتها. وذكر، على سبيل المثال، أن المفوضية قررت، لضمان أن يقدم الشركاء المنفذون شهادات مراجعة حسابات (التوصية ١٠ أ)، أن تكون الأحكام المتعلقة بتقديم الشهادات بالنسبة لكل المشاريع إلزامية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧: فهذا أمر لا بد من الترحيب به. ومثال آخر هو أن المفوضية لا تنكر أنه ينبغي بذل مزيد من الجهد لجعل الشركاء المنفذين يقدمون تقارير متابعة للمشاريع (التوصية ١٠ ح)، غير أنها تذكر أن هؤلاء الشركاء لا تتوفر لديهم بالضرورة الإمكانات التي تمكنهم من أن يعدوا في الوقت المطلوب الوثائق التي يمكن أن تحتوي على تقديرات مالية بعدة عملات أجنبية أو بيانات بنفقات معقدة، في أماكن متفرقة. وأضاف قائلا إن المفوضية تنوي بذل الجهد من الآن فصاعدا لاختيار الشركاء القادرين على تقديم التقارير المطلوبة في الوقت المحدد، وأن الوفد الياباني يحيط علما بهذا الأمر.

١٦ - **السيدة شيراوز** (الولايات المتحدة الأمريكية): أيدت بشدة التوصيات التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات من أجل حل المشاكل التي تواجه المفوضية. وأعربت عن قلقها بوجه خاص إزاء صعوبة جعل الشركاء التنفيذيين يقدمون شهادات مراجعة حسابات. وأضافت أنه بهذا الصدد، لا يمكن قبول الأرقام الواردة في الجدول المبيَّن في صفحة ٦ من التقرير - وأنه من جانب آخر يبدو أن المفوضية تمنح العقود على نحو متكرر إلى

مستشارين بعينهم دون التأكد مسبقا من عدم قدرتها على إنجاز المهام التي توكلها إلى هؤلاء المستشارين بوسائلها الخاصة. وأضافت أن هذه المشاكل من بين مشاكل أخرى ليست جديدة، كما يتعين حتما على المفوضية أن تعكف دون تأخير على تنظيم نفسها وأن تنتهج طريقة تتفادى بها ظهور نفس هذه المشاكل من جديد في تقرير مراجعي الحسابات القادم.

١٧ - وقالت فيما يتعلق بمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، إنه من المدهش تماما ملاحظة أن التوصيات المقدمة في أعوام ١٩٩٣ و ١٩٩٤ و ١٩٩٥ و ١٩٩٦ والمتعلقة بضرورة إيجاد حل لمشكلة العجز في بعض الصناديق "الهبات لأغراض خاصة" لا تزال بكل تأكيد دون أثر. وربما يكون لدى مجلس مراجعي الحسابات بعض الإيضاحات يقدمها لنا بشأن تبرير هذا الاتجاه غير المفهوم للمعهد.

١٨ - واستطردت قائلة إن وفد الولايات المتحدة يرى أن الوقت قد حان لتعديل فترة ولاية مراجعي الحسابات التي لا تتفق مع دورات السنتين. وأنه ليس لديها موقف محدد إزاء هذا الأمر، غير أنها ترى أن تحديد الولاية بفترة ست سنوات يبدو لها معقولا بشرط أن لا تكون قابلة للتجديد، وذلك لضمان استقلالية مراجعي الحسابات مع منح أكبر عدد من البلدان فرصة تمثيلها في المجلس. وأخيرا ذكرت أن وفد الولايات المتحدة يود أن يعرف الوقت الذي ستنشر فيه تقارير الرقابة الإدارية الخاصة بلجنة الخدمة المدنية الدولية ونظام الإدارة المتكامل.

١٩ - **السيد فان دي فيلدي** (بلجيكا): قال إن الاتحاد الأوروبي يؤيد بشدة ملاحظات وتعليقات مجلس مراجعي الحسابات.

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية (تابع) (A/51/432 و A/51/530 و Corr.1 و A/51/801 و A/52/426 و A/52/464 و A/C.5/52/12).

٢٠ - **السيد باشكي** (وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية): أجاب أولا على سؤال وجهه الوفد الكندي وأوضح أن الإجراءات المتبعة في شعبة مراجعة الحسابات وكذلك النصائح الإدارية التي يقدمها مكتب المراجعة الداخلية تشتمل كلها على عناصر لضمان الجودة في كل مراحل عملية المراجعة؛ ثم عرض الوظائف المختلفة للمكتب (التقييم والتفتيش والتحقيق) مشيرا إلى المبادئ التوجيهية الملائمة التي ينبغي الرجوع إليها الواردة في كتيب هذا الجهاز ومشددا على أن المكتب مهتم دائما بالاتصال بالإدارات المختصة والتعاون معها واحترام الأصول القانونية. وأخيرا أعرب عن أسفه لأن الوفد الكندي استصوب الإشارة إلى أحداث وقعت قبل إنشاء المكتب.

٢١ - وردا على ملاحظات أبداها الوفد المصري، أكد وكيل الأمين العام أنه في كل الإدارات المعنية يضمن المسؤولون عن مسائل المراقبة الداخلية متابعة توصيات المكتب، والأمر كذلك بالنسبة لكل البعثات الميدانية حيث يقوم المراجعون المقيمون بهذا الدور. وقال، فيما يتعلق بوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، إن نتائج التحقيق في الاختلاسات أحيلت إلى القضاء أملا في معاقبة المذنبين واسترداد المنظمة على الأقل جزءا من الأموال المختلسة.

٢٢ - وردا على سؤال وجهه الوفد الكوبي بشأن الطريقة التي انعكست بها وجهات نظر مدراء البرنامج في تقارير وتوصيات المكتب، أشار وكيل الأمين العام إلى أن الجهات المعنية استشيرت منذ بداية عملية المراقبة وأن آراءها أخذت في الاعتبار في مشروع التقرير كما أن الملاحظات التي قدمتها رسميا بعد قراءة مشروع القرار أدرجت في التقرير النهائي. وفيما يتعلق بالجدول المبيَّن في الصفحة ١٤ من التقرير السنوي للمكتب، ذكر أن الكيانات المعنية بتخفيضات الميزانية هي إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في سلافونيا الشرقية، وبارانيا، وسيرميوم الغربية، التي خفضت ميزانيتها بمبلغ ٤ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهو مبلغ كان مخصصا لإيجار المكاتب وقد أخذ البلد المضيف هذه النفقات على عاتقه، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة التي خفضت ميزانيتها بمبلغ ٦,١ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة كما هو موضح بالتفصيل في الوثيقة A/51/824. واسترسل قائلا إن هذه التخفيضات في الميزانية المقابلة لبعض الأنشطة التي لا تغطيها الميزانية العادية لا تدخل في الوفورات البالغة ١٠٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ٥٠/٢١٤. وفضلا عن ذلك، تجدر الإشارة إلى أن التخفيضات في الميزانية التي أوصى بها المكتب لم تؤخذ في الاعتبار فيما يتعلق بمقترحات الإصلاح التي قدمها الأمين العام في الوثيقة A/51/873. وذكر فيما يتعلق بمراقبة الدخول إلى مباني الأمم المتحدة، فقد ذكر أن المكتب قدم توصيات بهذا الشأن في تقريره السنوى السابق، غير أنه يجدر التذكير بأن الجدول المبيَّن في صفحة ١٤ يتعلق بالوفورات المحققة وليس بالخسائر أو التبديد.

٢٣ - وأضاف قائلا إن مكتب المراقبة الداخلية لا يحق له، كما أشير إلى ذلك بحق، التدخل في إعداد الميزانية. غير أن ذلك لم يكن قصده حين أوصى بالتخفيضات في الميزانية، فبما أنه مسؤول عن مطاردة حالات عدم الفعالية والتبديد، لم يفضل التدخل قبل أن تنفق الاعتمادات. وقال، فيما يختص بالتعاقد من الباطن، إنه لا ينبغي اللجوء إليه إلا في الحالات التي يساعد فيها ذلك في الحصول على أفضل النتائج بأفضل الأسعار، كما ينبغي أن يقتصر ذلك فقط على الأنشطة غير الأساسية. وذكر، فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بالاستشارة القانونية الواردة في الوثيقة A/C.5/52/12، إن مسؤولية الرد على ذلك تقع على عاتق مكتب الشؤون القانونية.

٢٤ - وفيما يتعلق بمركز حقوق الإنسان في جنيف، بيَّن وكيل الأمين العام في الوثيقة A/49/892 أن المكتب قدم توصيات محددة بشأن نوعية المساعدة الفنية التي يقدمها المركز، وشعورا منه بالقلق لعدم وجود الكفاءات الفنية اللازمة، فقد شدد على هذه المشكلة في الدراسة الخاصة بمتابعة هذه التوصيات.

٢٥ - وأكد أن إدارة المكتب الإقليمي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في المكسيك نجحت تماما في معالجة المشاكل التي أبرزها مكتب المراقبة الداخلية. ومن ناحية أخرى حرص على التأكيد مجددا بصورة قاطعة أن المكتب يقتصر على الاضطلاع بالولاية التي أناطتها به الجمعية العامة بموجب قرارها 48/218 B دون أن يتعدى على سلطات الدول الأعضاء.

٢٦ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): ذكرت أن بعض المسائل التي طرحها وفد بلدها لم تلق بعد الإجابة الكافية، ولا سيما المسائل المتعلقة بتحسين آليات المراقبة الداخلية للصناديق والبرامج؛ وهي تنوي أن تثير هذه المسائل مجددا أثناء المشاورات غير الرسمية.

٢٧ - **السيد هيريرا** (المكسيك): أبدى رغبته في معرفة التدابير التي اتخذتها الإدارة في حالة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وردا على الملاحظة الأخيرة التي أبداها وكيل الأمين العام قال إنه لا يساوره أدنى شك في أن مكتب المراجعة الداخلية يمتثل بصرامة لولايته.

٢٨ - **الرئيس**: قال إنه إذا لم يكن هناك اعتراض، فإنه يعتبر أن اللجنة الخامسة قد فرغت من المناقشة العامة بشأن البند ١٤٣ من جدول الأعمال.

٢٩ - وقد تقرر ذلك.

تنظيم الأعمال

٣٠ - **الرئيس**: أشار إلى أنه في إطار البند ١٢١ من جدول الأعمال، طلب رئيس اتحاد رابطات الموظفين المدنيين الدوليين أن يدلي ببيان أمام اللجنة الخامسة. ونظرا لأن لجنة التنسيق الإدارية واللجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية قررت منح لجنة التنسيق للنقابات والرابطات الدولية لموظفي منظومة الأمم المتحدة نفس حق الكلام الذي منحته لاتحاد رابطات الموظفين المدنيين الدوليين، فسيعتبر إذا لم يكن هناك اعتراض، أن اللجنة مستعدة لسماع ممثلي اتحاد رابطات الموظفين المدنيين الدوليين ولجنة التنسيق للنقابات والرابطات الدولية لموظفي منظومة الأمم المتحدة.

٣١ - وقد تقرر ذلك.

٣٢ - **السيد سيال** (باكستان): أشار إلى أن المناقشة العامة بشأن مشروع الميزانية البرنامجية للعام المالي ١٩٩٨-١٩٩٩ لم تنته نظرا لأن التقرير بشأن الموظفين العاملين دون مقابل لم ينشر بعد. وسأل ما إذا كان التقرير قد صدر في الوقت الحاضر وأصر على أنه ينبغي النظر في تخفيض العاملين في نفس الوقت الذي تنظر فيه مسألة الموظفين العاملين دون مقابل، لأن ذلك يعتبر من أهم العناصر في الميزانية.

٣٣ - **السيدة بويرغو رودريغيس** (كوبا): قالت إنها ظنت أنها فهمت أن المسائل المعلقة الخاصة بمشروع الميزانية البرنامجية ستناقش في جلسة رسمية وأشارت إلى عدم وجود جلسة في البرنامج لهذا الغرض وسألت عن كيفية التصرف في هذا الشأن.

٣٤ - **السيدة شيراوز** (الولايات المتحدة الأمريكية): أشارت إلى أنها طلبت بعض المعلومات من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولاحظت أنه لا يوجد أي ممثل لهذا الجهاز، وطلبت تزويدها بهذه المعلومات في الجلسة القادمة.

٣٥ - **الرئيس**: قال إن جلسة رسمية ستعقد حالما تتاح المعلومات والتقارير المطلوبة.

٣٦ - **السيدة بويرغو رودريغيس** (كوبا): أشارت إلى الرسالة المؤرخة ١٦ تشرين الأول/أكتوبر التي وجهها رئيس اللجنة السادسة إلى رئيس اللجنة الخامسة، وذكرت أنه فيما يتعلق بالقرار المتعلق بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي، ولا سيما الفقرتين ٩ و ١٠ المتعلقتين بوجه خاص بتكلفة توزيع بعض المنشورات عن طريق شبكة الإنترنيت، تجدر الإشارة إلى أنه يجدر أن يوضح للجنة بأن عليها الانتظار قبل البت في المسألة حتى تفرغ اللجنة الخامسة من النظر فيها.

٣٧ - **الرئيس**: أشار، في هذا الصدد، إلى أنه وجه رسالة إلى رئيس الجمعية العامة، طالبا إليه نقلها إلى رؤساء اللجان الرئيسية، بشأن مراعاة المادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، وأنه يعتقد أن باستطاعته التأكيد بأن الرئيس أخذ هذه الرسالة في الاعتبار.

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٥.